

زكاة الراتب الشهري | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم. هذا السائل يقول الراتب الشهري الذي يتم استهلاكه ولا يبقى منه الا القليل. هل يوضع له حول ويزكى؟ اذا كان يصرفه المسلم يصرف راتبه فلا فلا زكاة فيه. اما اذا بقي شيئا من هذا الراتب وحال عليه الحال وكان الباقي يبلغ النصاب ففيه زكاة.

مثلا راتبه عشرة الاف ريال - 00:00:00

انفق منه خمسة الاف بقي وبقي خمسة الاف. هذه الخمسة بقيت الى سنة كاملة. نقول يزكي هذا المبلغ خمس الاف. اما اذا كان انفق اليوم خمسة الاف انفق في هذا الشهر خمسة وفي الشهر الثاني انفق الباقي فنقول لا زكاة عليه في هذا الراتب اذا كان ينفقه ويأكله

وانما الذي يزكى ما حال عليه الحال - 00:00:20

بلغ عليه النصاب وبلغ النصاب. احسن - 00:00:40